من المقلدين فانما اوجب الله تعالى محبتهم وتعظيمهم والدعاء لهم بالرحمة
الخارج عن طريق الله يستفاد منهم والشارع حكم لله شرع التمسك بالمقلدين
في شيء من الدين وقد اتفق الائمة الاعلام وجميع علماء الاسلام على انه
انما يقلد مجتهد ونحن نورد لك حكم الصحابة رضي الله عنهم عند الدارقطني الكتاب
وننقل لك ذلك من كتبهم المعروفة المتداولة بينهم وبين شيعتهم فقول الامام
المنصور بالله عبد الله بن حمزة رحمه الله في كتابه الشافي وهو كتاب من وقف
على يقينا ان الامام
علم حيث العلماء واللج الذي لا ينتهي ولكل بساحل
فقال في كلام له ما حاصله من نسب الى احد ائمتنا سب الصحابة الذين
تقدموا عليا فهو كاذب وقال في جواب المسائل التهامية لقد ان الذي على الصحابة
السابقين وعدد من ياهم لفظه وهذا احد هنا لم يخرج غلطه ولم تكلم بسواه
نقيه وهو من هود وتنا مكانا وقدرا يسب ويلعن ويذم ويطعن وحي
الى الله تعالى من فعله براء وهذا ما نقضي به علم ائمتنا الى علي رضي الله عنه الى ان
قال وفي هذه الجملة كفاية من يراد محض الولاء لسب الصحابة رضي الله عنهم فيراد من حيث
لا يعلم وانشد
اذا كنت للارض وترى كنانتي • تصب جانحات النبل كي وسكي
انتهى وقد روى ما نقلناه من المسائل التهامية السيد العلامة محمد الطاهر بن محمد علي الحسني
الهدار في كتابه الذي سماه بغية المطالب في انساب الاعلى الى ابي طالب
رواه عن المؤيد بالله محمد بن حمزة وعن المنصور بالله وذكره العلامة العامري
في كتابه الرياض المستطابة وقال المتوكل على الله احمد بن سنان في كتابه الذي
سماه اصول الاحكام قال فيه في كتاب الخمس اذا كما قال ضروحات فاطمة رضي الله عنها
الى ابي بكر رضي الله عنه تطلب ميراثها من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وروى لما حدث
ان معاشر الانبياء لا نورث فقالت وذلك ومن هذا يعلم قطعا عقلا ونقلا
ان جاني الكتابين المسؤولين الى المتوكل احمد بن سلمان وهما حكمة الدرية وصحائف
المعرفة مدسوس من الفراعنة لينوه اليه لينفق رفضهم وحاشاه من ذلك
وفي كتاب البيان وهو مدرس معتمد في شروح اهل البيت في كل مكان ما لفظه

مسئلة

مسئلة الامام يحيى ولا تصح الصلوة خلف من سب الصحابة رضي الله عنهم
الذين تقدموا عليا رضي الله عنه ولم يقل خلافا في ذلك مع التواتر والخلاف
بين اهل البيت ونقل خلاف غيرهم الا ناد رامع ان الشافعية وغيرهم ممن يرا
ابتداع من سب الصحابة وكل مبتدع لم يبلغ به حد الكفر تجوز الصلوة
خلفه خلافا لاهل البيت كما ذكرنا فهو في السنان شرح البيان وهو من معتمدهم
ما حاصله قوله ولا تصح الصلوة خلف من يسب الصحابة قال الامام يحيى بن حمزة في كتابه
الذي يسمى الانتصار وهذا الكتاب وكتاب البحر الزخار كتابان لم يؤلف مثلهما على
مرور الاعصار الا انهما لكثرة الفائدة بهما الذي جمع في البحر الزخار وقطر العالم
المنصف فيهما اعظم شاهد عند ذوي الانتصار قال الامام يحيى حمزة لان من
يفسق الصحابة فهو فاسق تاويلا لانه اعتقد ذلك لشبهة طرأت عليه وهو
تقديم علي على رضي الله عنه فلم تصح الصلوة خلف من يتهم لانه جراه على الائمة
واعتقد اعلمهم مع القطع بتقدم امامهم واختصاصهم بالصحبة لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
ومن اكثر الاراء ومن اكثر علما الامة الى ان قال وقد روى اعز الدار الانوكم فواجره
في دينه والى جراه اعظم من اعتقاد فسق قتله السيف الذي وقال الامام المهدي
احمد بن يحيى مؤلف البحر الزخار ومؤلفاته في علوم الاجتهاد في كل علم في المعتمدة
وعند علماء الاسلام في جميع الاعصار نقلا في شرح الغاية وتبعه العلامة البحري في
مختصر ذلك الشرح عند قول الامام وحاكم الى بكر في فدك صحيحا ما حاصله
انها جاءت فاطمة رضي الله عنها الى ابي بكر رضي الله عنه تطلب ميراثها من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
وروى انها حدث انا معاشر الانبياء لا نورث فقالت انني فقالت انني ولما اقنعت كتبه
الى علي رضي الله عنه لم ينقض ذلك الحكم ولا حاجة له من تقضية الامر وعرى البعض
حاتما موهوما فقال الامام المهدي احمد بن يحيى في شرح لو اقبلت البيرا ان عليا
رضي الله عنه دخل على ابي بكر حين مات فقال رضي الله عنه والله لقد لنت بالناس
رفقا رحيما موكدا لشهادته بالقسم ولذا قال صاحب السيرة الصغرى
وحين عنه كما رضي الوحش • وقوعي السبب اما كنت داحذر
الدرجات ويكفي هذا القدر عن الشعاب ما جمع عن الله عنه لان المقصود
انما نقول اشاره حيث استدعاء الكرد هذا الرجل ليعلم ان اهل البيت براء من
افعال هؤلاء الذين يدعون الانتساب الى مذهبهم وهذا القدر كفاية لمن له دين

Copyright Leiden University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)